

## شرح أخص المختصرات 01 الشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

الأنبياء والمرسلين نبينا محمد الله وصبه أجمعين أما بعد وقفنا بصفة الصلاة عند قول المصنف ثم يجلس مفترشا وسنة وضع يديه على فخذيه وقبضه الخنصر والبنصر من ها وتحليل ابهاهما - [00:00:14](#)

مع الوسطى وأشارته بسبابتها طبعا هذه صفة ومن الصفات وردت صفات أخرى منها ضمت ثلاثة بسط الاصبعين وورد ضم الاربعة وبسط السبابية فقط بهذا كل ذلك جائز قال وأشارته بسبابتها في تشهد ودعا - [00:00:34](#)

بتشهد واحد ودعا اثنين قال عند ذكر الله وقلنا لفظ الجلالة ظعوه بين قوسين ذكر لفظ الله مطلقا يعني في الصلاة وفي غير الصلاة اذا الاشارة بالسبابة او لا يرون ان الاشارة ليست حركة لا يحركها - [00:00:59](#)

ويفسرون الروايات التي جاء فيها التحرير بمعني الاشارة لأن في بعض الروايات يشير بسبابته وبعض الروايات يحركها يدعوا بها فسروا هذا بذاكم المقصود التحرير هو الاشارة ان يشير فقط اشهد ان لا الله الا الله - [00:01:23](#)

لا يحركها متى يشير قالوا يشير في التشهد ويشير في الدعاء سواء كان هذا الدعاء في الصلاة او خارج الصلاة يشير عند كلمة الله عند لفظ الجلالة قال وبسط اليسرى اما اليسرى فتبقي مبسوطة. يضعها على الفخذ مبسوطة - [00:01:43](#)

ثم يقرأ التشهد وقرأناه قال ثم ينهض في المغرب ورباعية مكبرا ثم ينهض في المغرب ورباعية مكبرا فينهض الان من الثانية الى الثالثة لم يذكر المصنف رفع اليدين وهذا من الموضع التي ترفع فيه اليدين لانه ورد في حديث مستقل - [00:02:04](#)

قال المصنف ويصلی الباقی كذلك سرا مقتصرا على الفاتحة لا يزيد السورة ثم يجلس متوركا. ما معنی متوركا؟ التورك صفتہ ان یفترش رجله اليسرى اذا یفترش رجله اليسرى مثل الافتراض - [00:02:29](#)

الفرق بين التبرک والافتراض في اي رجل يسرى او في اليمنى قال یفترش رجله اليسرى وينصب اليمنى ویخرجها یخرجهما من تحته ویجعل الیتیه علی الارض فیخرج الیسرى هي مفروشة يعني مفترسة لكنها ليست تحته وانما تكون خارجة - [00:02:46](#)

من جهة يمناه قال ثم يجلس متوركا فیأتي بالتشهد الاول ثم يقول اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد وبارك على محمد وعلى آل - [00:03:15](#)

محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجید. وهذه صيغة وردت. وورد اكمل منها وورد غيرها وادا قرأ بای صيغة فانه صحيح قال المصنف وسن ان یتعود يعني في التشهد بعد ان ینتهي من التشهد فيقول اعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب - [00:03:33](#)

باب القبر ومن فتنۃ المھیا والممات ومن فتنۃ المسيح الدجال اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم وهذه ورد في بعض الزيادات في الصحيح قال وتبطل بدعاہ بامر الدنيا تبطل بدعاہ بامر الدنيا - [00:03:54](#)

هنا مسألة وقف الدعاء عند انبالۃ الحنابلة كغيرهم يرون ان الكلام في الصلاة مبطلهما هذی مسألة اجماع لكن هل لو دعا بامر من امور الدنيا هل یعتبر هذا من کلام الناس - [00:04:15](#)

ام هو من الدعاء الذي لا یبطل الصلاة المذهب يقول انه اذا دعا بامر من امور الدنيا فان هذا معناه کلام من کلام الناس فانه یبطلها هذا هو معناه. قال وتبطل بدعاہ بامر من امور الدنيا بامر الدنيا - [00:04:32](#)

لكن لو دعا بامر الاخرة فالدعاء فالصلاۃ صحيحة لا یشترطون ان يكون الدعاء وارد لا یشترطون ان يكون واردا في الكتاب والسنة لا ما یشترطون هذا يعني یدعوا في التشهد بما شاء بدعاہ ورد في القرآن او ورد في السنة او لم یرد - [00:04:48](#)

ما في اشكال لكن لابد ان يكون بامر الاخرة لا یدعوا في الصلاۃ بامر الدنيا واضح القاعدة عندهم بعض اهل العلم یقید الصلاۃ یقول

يدعو فيها بالدعاء الوارد نعم لكن بغير الوارد لا يدعو في الصلاة - [00:05:06](#)  
الحنابل لا يرون هذا ويقولون يدعو بما شاء من مما ورد او لم يرد لكن لا يدعو بامور الدنيا. ما هي امور الدنيا؟ كان يدعو اللهم يا رب ارزقني دارا جميلة واسعة كبيرة اثاث جميل - [00:05:22](#)

اه زوجة جميلة او كذا يعني ما يتعلق بامور الدنيا طعام آمال سيارة العنف امور الدنيا يعني ما يتعلق بامر الدنيا هذا الذي يرونه والمسألة فيها تحتمل والظاهر انه اذا دعا - [00:05:36](#)

اه بما فيه مصلحة لنفسه في الدنيا او في الاخرة لا حرج قال المصنف ثم يقول عن يمينه ثم عن يساره السلام عليكم ورحمة الله مرتب ا او مرتب قال معرفا وجوبا - [00:05:56](#)

اذا السلام عليكم مرتب يرتقي بالالفاظ الفاظ السلام هكذا السلام عليكم ورحمة الله ما يغير ما يقول عليكم السلام ورحمة الله قل بالترتيب معرفا السلام عليك لا يقول سلام عليكم - [00:06:13](#)

قالوا مرتب معرفا لانه هكذا ورد هذا السلام الذي ورد فلا نغير فيه قال المصنف وامرأة كرجل يعني ان المرأة تصلي كصلاة الرجل لكن ما بعد لكن هو ما تختلف فيه المرأة عن الرجل في الصلاة. قال لكن تجمع نفسها - [00:06:29](#)

هذا الاختلاف الاول تجمع نفسها ومعنى تجمع نفسها معناه انها ما تفعل مثل الرجل جاء في بين العضد والجنب وبين الفخذ والبطن وانما تضم نفسها تكون الى الانضمام افضل هذا الفرق الاول الفرق الثاني في الجلوس - [00:06:51](#)

قال وتجلس متربعة وتجلس متربعة جلسة التربع المعروفة الان لنجلسها او مسدلة رجليها عن يمينها وهو افضل ما هو الافضل يعني السدل ان تجلس وتسلد يعني اه تخرج رجليها في جهة اليمين - [00:07:11](#)

اشبه بجلسة ايش تورك اشبه بالتورك الا انه في التورك الرجل اليمنى تنصب لكن المرأة لا يخرج اليسرى بالفجل اليسرى جهة اليمين وتحرج اليمنى ايضا جهتين مسدل رجليها عن يمينها يقول هذا هو الافضل - [00:07:33](#)

هذا الفرق الثاني اذا الفرق الثاني هو في الجلوس قالوا كان ابن عمر يأمر النساء ان يتربعن في الصلاة وقال الامام احمد السدل اعجب الي يعني احب الي قالوا ليش ؟ قالوا لان هذا غالب فعل عائشة اللي هو السدل - [00:07:53](#)

ولانه اشبه بجلسة الرجل اي الجلستين اشبه بجلسة الرجل ؟ السدل ولا التربع لا في الصلاة بجلسة الرجل في الصلاة ايهما اقرب السدل اقرب ومن اهل العلم من يرى ان المرأة مثل الرجل حتى في الجلوس تجلس مثله ولا فرق - [00:08:11](#)

قال المصنف عليه رحمة الله اه في بيان المكرهات مكرهات الصلاة قال وكره فيها التفات ونحوه بلا حاجة الالتفاتات اختلاس يختلسه الشيطان كما جاء في الحديث اذا استفتي بلا حاجة - [00:08:31](#)

يفهم منه ان الالتفاتات لحاجة لا يكره قال واقعه ما من معنى الايقاع والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الايقاعات قالوا الاقعاء ان يفترش قدميه ويجلس على عقبيه او يجلس بين عقبيه - [00:08:49](#)

يفترش القدمين مثلا يفترش القدمين ويبعدها ويجلس على الارض يجعل اليته على الارض. وفسر الايقاع ايضا بتفسير اخر ان يجلس على الارض ويعتمد على يديه وينصب فخذيه وساقيه يكون تكون المقعدة على الارض واليدين - [00:09:08](#)

اه يجعلها بجواره حتى يعتمد عليها لا يسقط يمكن تفعلها وينصب وينصب الفخذين معناه الفخذين تكون قائمة نعم قال وافتراض ذراعيه ساجدا افتراض ذراعيه ساجدا يعني اذا سجد اه يفترش كل اليد كل الذراع يلصق الكف والذراع بالارض - [00:09:28](#)

وانما ينبغي ان يسجد على سبعة اضع آملا اعظم او سبعة اعضاء هي الكفاف منها الكفاف لكن لا يفترش ذراع كله قال وعبث العبث هنا في الخشوع فيكره في الصلاة. لكن اذا كثر العبث - [00:09:54](#)

وكان حركات كثيرة فانه قد يبطل الصلاة اذا كثر وتواتي قال وتخسر يعني وضع الرجل يده على خاصرته وفرقعة الاصابع وتشبيكها قال وكونه حلقنا ونحوه كل هذا جاء النهي عنه ولانه عبث - [00:10:09](#)

حكمة منه معروفة لأن هذا عبث يفرقع الاصابع يشبك الاصابع كونه حلقنا يعني كونه حابسا للبول محتاجا تاجر ان يتبول لأن هذا يمنع جمال الخشوع او يمنع الخشوع من اصله - [00:10:34](#)

قال وتألقا لطعام ونحوه اذا وكونه حافقا ونحوه نحو الحاقن من محتبس البول نحوه محتبس الغانط مثلا او محتبس الريح فانه يكره ان يصلي بهذه الحالة وانما يقضي حاجته ثم يصلي صلاة خاشع - [00:10:51](#)

وتائقا لطعام ونحوه كذلك ان كل هذا يمنعه من قال اذا نابه شيء سبج رجل وصفقت امرأة ببطن كفها على ظهر الآخرى اذا اراد ان يتبه المصلي غيره في الصلاة كان يتبه الامام او غير الامام فان الرجل يسبح والمرأة تصدق - [00:11:10](#)

قال آآ من نابه شيء في صلاته فليس بسبح وقال انما التصدق للنساء ثم قال ويذيل بصاقا اكتب عندها ويذيل اي المصلي بصاقا ونحوه بثوبه وبيان تب عندها اي البصاق في الصلاة - [00:11:34](#)

بغير مسجد عن يساره وبيان يعني ايش؟ البصاق في الصلاة يمكن ان يتصق الانسان في صلاته في غير المسجد عن جهة يساره اذا كان بيان له ان يتصق في الصلاة عن اليسار في خارج المسجد اما في المسجد ما يتصق الا في الثوب - [00:11:59](#)

يعني ايش في الثوب؟ يعني في المنديل في خرق في خرقة ثوب يقصدون بالثوب ما هو الثوب هذا الذي نلبسه ثوب عندهم خرق هي الثياب قال غطى بثوب يعني بقمash قطعة قماش يتصق في قماش - [00:12:17](#)

اي شيء لكن لا يتصق في الارض اذا المصلي اذا احتاج الى البصاق فاين يتصق؟ قال في غير المسجد عن يساره لا يبسط امامهم ولا يبسط عن يمينه للنهي عن ذلك - [00:12:34](#)

طيب وان كان في المسجد فيتصق فين في ثوبه يعني في منديل او نحوه قال في غير المسجد عن يساره نعم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تنحتم احدكم فلا يتنحتم قبل وجهه ولا عن يمينه - [00:12:51](#)

وليبرط عن يساره او تحت قدمه اليسرى هذا محمول على غير المسجد. اما مسجد فانه يؤذى الناس قال ويكره امامه يعني يكره البصاق في الصلاة امامه ويمينه تحددت الاتجاهات الان - [00:13:08](#)

اذا كان في المسجد فيتصق في الثوب اذا كان خارج المسجد في صحراء يتصق عن يساره تحت قدمي في الجهة اليسرى منه لكن لا يتصق امامه وداعا يمينه قال المصنف رحمه الله اركان الصلاة - [00:13:26](#)

وجملة اركانها اربعة عشر ونحن سبق ان بيننا الفرق بين الركن والواجب وقلنا ان الركن والواجب يلتقيان جميعا لماذا من ترك الركن عاما او ترك الواجب عاما هل هناك فرق - [00:13:42](#)

ما في فرق في ماذا ببطلان الصلاة من ترك الركن ناسيا او ترك الواجب ناسيا في فرق في فرق. ما الفرق من ترك الركن ناسيا ثم تذكر نقول تأتي بالركن - [00:13:57](#)

تأتي بالركن وتک تکمل الصلاة والصلاحة صحيحة وتسجد للشهوة ومن ترك الواجب ناسيا ثم تذكر بعد ذلك نقول لا يأتي به ويسجد لسانه هذا الفرق ان الركن من نسيه ثم تذكره يأتي به - [00:14:20](#)

اما الواجب من نسيه ثم تذكره لا يأتي به قال المصنف وجملة اركانها اربعة عشر واود ان تنتبهوا الى هذه الاركان ما هو منها فعل وما هو منها قول قال القيام - [00:14:38](#)

رقموا هذه الاربعة عشر القيام وهو فعل قال والتحريم يقصد تكبيرة الاحرام وهذا ايش قول ولا فعل ها مشايخ قول وفعل طيب قول فهمنا الله اكبر فعل فهم اين الفعل - [00:14:56](#)

هو ما قال رفع اليدين هو قال تكبيرة الاحرام. طيب ما رفع يديه رفع اليدين مع تكبيرة الاحرام ركن بمعنى لو ان انسان جاء الى الصلاة وقال الله اكبر الصلاة باطلة - [00:15:14](#)

رفع اليدين سنة قال والتحريم وهذا قول الفاتحة قول والركوع قول ولا فعل فعل طيب ما في تسبيح في الداخل هذا التسبيح واجب لو اتي لو انه ركع ونبي التسبيح - [00:15:28](#)

تذكر الركعة الثانية تصح الصلاة صح الصلاة لكن لو نسي الركوع كله ما ركع اصلا ثم تذكر انه لم يركع تصح الصلاة ولا نقول لا بد من يتبه للبد من الاجتهاد - [00:15:49](#)

قال والاعتدال عنه بهذا الكم الخامس هذا فعل والسجود وهذا فعل والاعتدال عنه وهذا فعل والجلوس بين السجدين وهذا فعل

والطمأنينة ما معنى الطمأنينة؟ سكون الاعضاء بان يستقر كل عضو مكانه مقدار لحظة او مقدار سبحانه الله - 00:16:04  
هذا اقل الطمأنينة الواجبة يعني لو استقر لحظة ثم رفع الصلاة صحيحة لكن لو استقر لحظتين هذا افضل طمأنينة زادت الان ثلث  
اربع طيب قال والطمأنينة طبعا في كل ركن والتشهد الاخير - 00:16:28

هذا قول ولا فعل هذا قول وجلسته هذا فعل والصلاه على النبي صلي الله عليه وسلم هذا قول والتسليمتان قول ولا فعل قل لا  
والالتفات طلة قال والترتيب والتترتيب بين هذه الاركان - 00:16:47

والترتيب بينها هذا الركن الاخير الرابع عشر ثم قال وواجباتها عددا هذه الواجبات قال وواجباتها ثمانية التكبير غيره التحرير هذا  
رقم واحد. ما معنى التكبير غير التحرير؟ يعني تكبيرات ايش - 00:17:09

الانتقام معناه انه كل تكبيرات الانتقال واجبة ليس كذلك طيب معنى ذلك اذا تعمد ان يترك تكبيرة من تكبيرات الانتقال ما الذي  
يحصل في الصلاة تبطل الصلاة. طيب اذا نسي تكبيرة الانتقال وتذكرها بعد ذلك - 00:17:29

ما يأتي بها طيب كل التكبيرات تكبيرات الانتقال ليست واجبة يستثنون تكبيرة واحدة ما ادرى مرت معنا ولا لا ها تذكروا مرت او  
ستمر الظاهر انها ستأتي بعدها او ستاتي في مسألة - 00:17:47

طيب ما هي التكبيرة الاخري التي تسقط من جاء والامام راكع كيف يدركه يكبر تكبيرة الاحرام هذي ركن ثم ان شاء كبر تكبيرة  
الانتقال وان شاء لم يكبر. اذا تكبيرة الانتقال في هذا الموضوع - 00:18:07

لا تعتبر من الواجبات واضح يا مشايخ قال التكبيرة غير التحريمة وحبدا لو كتبت عندها وغير تكبيرة المسبوق والامام راكع فسنة  
وغير اذا عندنا تكبيرتين لا تدخل تكبيرة ديرة حرام وتكبيرة المسبوق - 00:18:27

طيب قال والتسميع اكتبوا عندها التسميع ما هو؟ سمع الله لمن حمده اكتبوا عنده لاما منفرد. التسميع واجب في حق من الامام  
والمنفرد اما المأمور هل يقول سمع الله لمن حمده؟ لا - 00:18:51

والتحميد ربنا ولک الحمد اكتبوا عندها للثلاثة يعني الامام والمأمور والمنفرد وتسبيح رکوعه هذا رقم اربعة وسجود هذا خمسة وقول  
رب اغفر لي مرة مرت هذا السادس يعني الواجب السادس - 00:19:06

والتشهد الاول وهذا السابع وجلسته وهذا الثامن نعم ثم قال المصنف وما عدا ذلك والشروط سنة وما عدا ذلك يعني ما  
عدا الاركان والواجبات والشروط فهو سنة ثم بين الفرق قال فالركن والشرط لا يسقطان سهوا وجهلا - 00:19:28

ويسقط الواجب بهما يعني بالسهوا وبالجهل وسبق بينما هذا قال المصنف سجود السهو انتقل الى سجود السهو قال ويشرع سجود  
السهوا بثلاثة اسباب لزيادة وهذا واحد ونقص وهذا الثاني وشك وهذا الثالث - 00:20:04

لا في عمد ليس هناك سجود سهو لعدم ثم انتقل الى احكام سجود السهو. حكم سجود السهو. هل هو واجب او سنة؟ او مباح بين  
المصنف ان له الثلاثة احكام. في بعض الاحوال يكون واجب. وفي بعض الاحوال يكون سنة - 00:20:28

وفي بعضها يكون مباحا قال وهو واجب وهذا الحكم الاول وهو واجب لما تبطل بتعديمه يكون واجب معنى ذلك ما تبطل بتعديمه  
الصلاه يكون سجود السهو له واجب. صورة ذلك - 00:20:47

نحن قلنا انه الواجبات الثمانية لو ان انسان ترك واجب من الواجبات عمدا ما الذي يحصل في الصلاه؟ تبطل طيب اذا نسي اذا نسي  
ترك الواجب نسيانا نقول لا تبطلوا الصلاه - 00:21:08

لا تبطلوا الصلاه طيب وسجود السهو في سجود السهو يكون سجود السهو في هذه الحالة واجب اذا لو كان تجود السهو لترك واجب  
فانه يكون بترك واجب يعني نسيانا فانه يكون واجب - 00:21:26

لزيادة رکن نسيانا ونواة لترك رکن نسانا ثم اتي به يكون واجب. فهمتوا؟ لأن كل هذه الصور الثلاثة عمدها يبطل الصلاه لو ان الانسان  
تعمد ان يزيد رکنا الصلاه باطلة. فإذا نسي وزاد رکنا يسجد للسهوا وجوبا - 00:21:45

فهمت القاعدة لو ان انسانا تعتمد ان يترك رکنا من الاركان. تعتمد يترك الرکوع ويسجد تبطل الصلاه مجرد هذا الفعل يبطل الصلاه لكن  
لو نسي وترك الرکوع ثم تذكر نقول تأتي بالركوع وتسجد للسهوا وجوبا فهمنا الفرق - 00:22:09

قال وهو واجب لما تبطل بتعتمده وسنة لاتيان بقول مشروع في غير محله سهوا ولا تبطل بتعتمده يقول يكون سنة وهذا الحكم الثاني بسجود السهو في حالة ما هي ؟ اذا اتي بقول مشروع في غير محله. كيف اتي بقول المشروع في غير محله - 00:22:27

يعني جاء مثلا بالقراءة بالسجود مثلا فرأي في السجود هذا ذكر مشروع في غير مكانه طبعا اتي به في مكانه لكن جاء به ايضا في غير مكانه او سبب مثلا - 00:22:52

في القيام يكون اتي بقول مشروع قول من اقوال الصلاة اتي بها في موضع اخر يقول هذا القول اذا جاء به في غير موضعه لا تبطل الصلاة به سجود السهو ماذا يكون حكمه في هذه الحالة ؟ سنة عرفنا ليش سنة ؟ لأن عمده لا يبطل الصلاة - 00:23:05

قال المصنف ومباح لترك سنة ومباح يعني يجوز يباح لا يستحب ان يسجد الانسان لسجود السهو اذا ترك سنة. لماذا ؟ قالوا انه ما جاء امر به اصلا ولانه يشق السجود لكل سنة - 00:23:25

معناه ان كل صلاة يصلحها الانسان يعني يشرع له ويستحب ان يسجد للسهو لانه ما في صلاة قل ان تكون الصلاة كاملة السنن كلها قال المصنف الان سيبين محله فين محل سجود السهو - 00:23:44

قبل السلام او بعد السلام قال ومحله قبل السلام ندبا يعني استحبابا ليس عند ليس في المذهب مكان لسجود السهو واجب يعني لا ما يجب عندهم قبل ولا بعد وانما يستحب عندهم في بعض الاحوال قبل وفي بعض الاحوال بعد - 00:24:01

اما انه لو اتي به كله قبل جاز كله بعد ما في اشكال وانما عندهم مسألة الاستحباب هل يستحب قبل السلام او بعد السلام الحالة في بعض الاحوال يستحب ان يكون قبل السلام - 00:24:22

وفي بعض الاحوال يستحب ان يكون قبل بعد السلام قال المصنف ومحله قبل السلام ندبا الا اذا سلم عن نقص ركعة فاكثر بعده ندما. اذا باختصار سجود السهو عندهم كله الافضل ان يكون قبل السلام الا صورة واحدة فالافضل فيها ان يكون بعد السلام - 00:24:36

ما هي الصورة التي يستحب ان تكون بعد السلام قال الا اذا سلم عن نقص ركعة فاكثر الا اذا سلم عن نقص ركعة فاكثر لان هذا الموضع الوحيد الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سجد بعد السلام. ما هو هذا الموضع - 00:24:58

لما صلى احدى صلاتي العشي فسلم من ركعتين ثم نبه فاتى بالركعتين ثم سلم ثم سجد للسهو فقالوا اذا اذا سلم قبل تمامها ساهيا فان هذا السجود الافضل ان يكون بعد السلام - 00:25:16

وما سوى ذلك فالسجود كله قبل السلام فهمنا الان موضع سجود السهو قبل السلام ولا بعد السلام؟ الجواب ما هو قبل ولا بعد كل سجود للسهو افضليته قبل السلام الا سجود واحد. ما هو - 00:25:34

اذا سلم قبل تمامها فالافضل ان يكون سجوده للسهو بعد السلام لماذا ؟ لحديث النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا الذي ورد عنه قال رحمه الله وان سلم قبل اتمامها عمدا تبطل صلاته - 00:25:50

قال اذا سلم عن نقص ركعة ساهية اذا سلم عن نقص ركعة يعني ساهية اما اذا سلم قبل اتمامها عمدا فالصلاة باطلة قال وسهوا فان ذكر قريبا اتمها وسجد يقول اذا سلم قبل تمام الصلاة عمدا تبطل الصلاة. طيب واذا كان ساهيا وسهوا - 00:26:08

فان ذكر قريبا يعني بعد ما سلم صلى صلاة العشاء ركعتين وسلم وذكر قريبا عرفا وذكر قريبا ماذا يفعل ؟ قال اتمها وسجد اتمها وسجد طيب متى يسجد ؟ الافضل قبل السلام ولا بعد السلام - 00:26:29

بعد السلام لو سجدت قبل السلام جاز ذلك يقول اتمها وسجد انتبهوا قال وان احدث من هو الذي احدث الان اكتبوا عندها اي من سلم قبل اتمامها الان الكلام على من سلم قبل تمام الصلاة ساهيا - 00:26:46

من سلم قبل تمامها اي من سلم قبل تمامها يقصد ان هذا الشخص سلم قبل اتمامها ساهيا وبعد ان سلم احدث وبعد ان احدث نبه الى انه ترك ركعتين فهمت - 00:27:05

هل يكمل لا ما يكمل معناه انه ايش يعيدها تبطل الصلاة قال وان احدث قبل وان احدث يعني ايش يا اخوان كلام في حق من الان في حق الرجل الذي سلم قبل تمام الصلاة ناسيا - 00:27:22

فان ذكر قريبا فانه يتم الركعتين ويسبح للسهو والافضل ان يكون بعد السلام لكن لو انه ذكر بعيدا هذى المسألة ما ذكرناها الان لكن مصنف اشار اليها بقوله فان ذكر قريبا - 00:27:40

يعني صلى العشاء ركعتين وسلم ثم لم يتذكر الا بعد ساعات هل يتم الركعتين الباقية ام نقول له تعيد الصلاة كلها؟ تعيد الصلاة كلها طيب هذى صورة يعيد الصلاة كلها. الصورة الثانية اذا احدث بعد ان سلم احد - 00:27:59

ثم تذكر ان هناك ركعتين لم يصلها يعيد الصلاة وان احدث او قهقهه او قهقهه يعني ضحك ضاحكا كثيرا بقهقهه. قال المصنف بطلة كفعلهما في صلبه. يعني كما لو احدث في صلب الصلاة - 00:28:17

او كما لو قهقهه في صلب الصلاة فانه يبطلها كما ان القهقهه والحدث تبطل الصلاة في اذا فعلها في صلبيها فانها كذلك تبطل الصلاة في هذه الحالة وهي من سلم قبل تمامها - 00:28:38

الصورة هذى واضحة يا اخوان قال المصنف وان نفح او انتصب نفح اخرج الهواء او انتصب يعني بكى لا من خشية الله حبذا ان ترقموا هذه الصور. وان نفح هذه الصورة الاولى - 00:28:52

او انتصب لا من خشية الله بكى لامر اخر بكى لقريب مات عليه او لمصيبة نزلت به. بكى لا من خشية الله او تنحنح هذه الصورة الثالثة بلا حاجة فبان حرفان بطلة الصلاة - 00:29:09

الان يتكلم عن افعال تحدث داخل الصلاة وتبطلها ما هي الصورة الاولى ان نفح في الصلاة لغير حاجة فبان حرفان ان نفح لانه بعد ذلك قال بلا حاجة فبان حرفان هذا يعود الى ايش - 00:29:27

يعود للسور الماضية يعني ان نفح بدون حاجة بدون سبب فبان حرفان اقل الكلام حرفين فمعناه يقولوا هذا الذي نفح في الصلاة فظهر منه حرفان كانه تكلم في الصلاة فيبطل الصلاة - 00:29:45

ظهور الحرفين هذى تبطل الصلاة قال وان نفح قيدها بايش الى حاجة وبظهور حرفين تبطل الصلاة. طيب لو نفح لحاجة ظهر حرفان لا يضر نفح لغير حاجة ولم يظهر حرفان - 00:30:03

لا تبطل الصلاة واضحة المسألة او انتصب لا من خشية الله بكى ليس بخشية الله فظهر حرفان تبطل الصلاة طيب ما رأيكم؟ بكى لا من خشية الله فلم تظهر حرفان - 00:30:23

ما تبطرس. بكى من خشية الله فظهر حرفان لا تبطلوا الصلاة قال الثالث او تنحنح بلا حاجة تنحنح اخرج صوت او اصابه سعال لو سعى بدون حاجة فظهر حرفان تبطل الصلاة لكن سعى غصبا عنه - 00:30:38

لحاجة فظهر حرفان لا تبطل الصلاة قال المصنف ومن ترك ركنا غير التحريمة فذكره بعد شروعه في قراءة ركعة اخرى بطلة المتروك منها وصارت التي شرع في قراءتها مكانها واضح المسألة هذى - 00:30:58

نشرحها يقول من ترك ركنا غير تكبيرة الاحرام. لو ان شخص نسي في الصلاة فما كبر تكبيرة الاحرام. ايش نقول في الصلاة هذى ما دخل فيها اصلا طيب لو نسي ركنا اخر ترك ركنا غير تكبيرة الاحرام - 00:31:19

مثل قراءة او الركوع او السجود ترك ركنا غير تكبيرة الاحرام تذكره بعد ان قام للركعة الثانية وبعد ان شرع في الفاتحة للركعة الثانية. تذكر انه في الركعة الاولى نسي ركنا. ماذا يفعل - 00:31:35

بهذه الحالة قال المصنف بطلة الركعة يعني المتروك منها. وصارت التي شرع في قراءتها مكانها. اذا هذا الرجل في الركعة الثانية تذكر انه نسي سجدة في الركعة الاولى ماذا يفعل - 00:31:50

يعتبر نفسه الان هو في الركعة الاولى يلغى الركعة الاولى طيب لو انه تذكر لو انه تذكر قبل ان يشرع في الركعة الثانية ام انه ترك الركوع في الركعة الاولى ونسي وتنذر وهو ساجد - 00:32:06

ماذا يفعل يقوم ويعود الى الركوع ويأتي بالركوع وبما بعد الركوع ليكمل الصلاة. فهمنا المسألة اذا باختصار ما هي القاعدة؟ القاعدة وهذى قاعدة مهمة لكل مصل يحتاجها اذا نسي الانسان ركن دعوني امثال واضرب مثال بركن واحد ما هو هذا الركن؟ نقول الركوع - 00:32:23

رجل قرأ الفاتحة وبعد ان انتهى من الفاتحة بدل ما يركع اتجه الى فين الى السجود فسجد. كم ركن ترك ترك لا مو واحد اكثرا ترك الرکوع وترك الرفع من الرکوع وترك واجبات - [00:32:44](#)

ثم سجد وهو في السجود تذكر انه لم يركع ماذا يفعل يعود مرة ثانية الى وضع الرکوع فيركع ويرفع ويسبح طيب هب ان هذا نفسه نفس المثال ما تغير تذكر وهو في السجود - [00:32:59](#)

يعني في السجدة الثانية تذكر وهو في السجدة الثانية. تذكر ماذا؟ تذكر انه لم يركع ماذا يرجع الى الرکوع يرجع الى القيام فيركع ثم ارفع ثم ماذا؟ يسبح السجدة الثانية ولا الاولى - [00:33:15](#)

يسجد الاولى ويسجد ايش؟ الثانية ويكملا الصلاة لماذا؟ لانه تذكر الرکن في نفس الرکعة هذه الصورة الاولى. الصورة الثانية نفس الرجل هذا الذي نسي الرکوع لكنه لم يتذكر في السجود. تذكر بعد ان قام الى الرکعة الثانية وهو في اثناء القراءة - [00:33:30](#) او في الرکوع في الرکعة الثانية ماذا يعمل بمثل هذه الحالة يلغى الرکعة الاولى ويعتبر نفسه انه هو الان في الرکعة الاولى. واضح هذا الكلام؟ ما هو السبب؟ السبب لانه - [00:33:53](#)

لما انتقل الى الرکعة الثانية تدعى الرجوع لل الاول فلذلك يلغى الاولى لكن لما يكون هو في الاولى ما زال ويتذكر انه ترك رکنا لا يتغدر عليه الرجوع فيرجع قال المصنف - [00:34:08](#)

ومن ترك رکنا غير التحرية فذكره بعد شروعه في قراءة رکعة اخرى بطلة المتروك منها هي الصورة اللي اللي انا مثلت لها الان مثال الثاني وصارت التي شرع في قراءتها مكانها. قبله ما معنى قبله؟ قبل ايش - [00:34:23](#)

قبل شروعه في قراءته في الرکعة الثانية يعود فيأتي به وبما بعده هي الصورة الثانية. الصورة الثالثة وبعد سلام لو انه بعد ان سلم بعد ان فرغ من الصلاة السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. تذكر انه لم يركع - [00:34:41](#)

فماذا يعمل قال وبعد سلام فكترك رکعة يعتبر نفسه انه رکعة كاملة لم يأتي بها فيقوم ويأتي برکعة كاملة ثم انتقل المصنف الى نسيان الواجب لو انه نسي واجبا ماذا يعمل؟ قال - [00:35:00](#)

وان نهض عن تشهد اول ناسيا يعني نسي التشهد الاول قام من السجود ووقف ناسيا لزمه رجوعه. اكتبوا عند لزمه رجوعه رقم واحد وكره يعني رجوعه ان استتم قائما وهى الصورة الثانية اكتب رقم اثنين - [00:35:16](#)

وحرم يعني رجوعه وبطلت ان شرع في القراءة وحرم رجوعه وتبطل هذه الرکعة اذا شرع في القراءة اذا عندنا ثلاث سور ما هي السور اذا قام من الرکعة اذا قام من السجدة الثانية - [00:35:40](#)

وترک التشهد وقام الى الثالثة فاذا تذكر في اثناء الارتفاع في اثناء اه انتقاله قبل ان يستتم قبل ان يعتدل في القيام. نقول يجب عليه ان يعود طيب ان استتم قائما واعتدل لكن ما قرأ الفاتحة - [00:36:02](#)

يكره له الرجوع ليش قالوا لانه الان اعتدل وما دام اعتدل نعم ما دام انه قد اعتدل وشرع في رکن اخر لا يرجع الى رکن الى الرکن السابق لو شرع في الفاتحة هذه السورة الثالثة - [00:36:18](#)

معتدل وشرع في قراءة الفاتحة قالوا يحرم عليه الرجوع فان رجع تبطل. تبطل صلاته لكن لماذا؟ قالوا لانه اذا شرع في القراءة الفاتحة فالفاتحة رکن مقصود. فلا يترك الرکن ويرجع الى - [00:36:34](#)

واجب قال لئن نسي او جهل معناه ان الصلاة تبطل الا ان نسي اذا نسي وجوب الرجوع او جهل هذا الحكم يعني اذا جهل جهل تحريم الرجوع وجعل او نسي تحريم الرجوع فانها لا تبطل. اذا تبطل الا في حق الجاهل وفي حق الناس - [00:36:49](#)

قال المصنف ويتعظ مأمور ويجب السجود لذلك مطلقا ويتعظ المأمور يعني لو ان الذي نسي هذا الذي نسي التشهد الاول كان هو الامام وقام واعتدل وشرع في القراءة ماذا يفعل المأمور - [00:37:11](#)

يتبعه قال ويجب السجود لذلك مطلقا يجب السجود سجود السهو هنا هنا نقول يجب السجود هل تعرفون الان ليش يقول المصنف يجب السجود؟ لأن مثل هذا العمل ما هو هذا العمل - [00:37:26](#)

ترك التشهد الاول والجلوس له ترك ايش ترك واجب من الواجبات ترك الواجب عمدا يبطل الصلاة طيب وتركه سهوا يجب سجود

السهو ولذلك قال المصنف ويجب السجود لذلك مطلقاً. ما معنى مطلقاً؟ يقصد بمطلقاً يعني في جميع الاحوال - [00:37:42](#)

سواء تذكر وهو في اثناء ارتفاعه او بعد اعتداله او بعد شروعه في القراءة اذا حصل مثل هذا الموقف بالصور الثلاث فانه يسجد للسهو وجوباً قال المصنف ويبني على اليقين وهو الاقل من شك في ركن او عدد - [00:37:59](#)

اذا اصاب الانسان شك في صلاته هل صلى ركع او ما رکع يعتمد اليقين ما هو اليقين؟ اليقين انه رکع ولا ما رکع اليقين انه لم يرکع قال ويبني على اليقين وهو الاقل من شك في ركن يعني هل رکع ولا ما رکع - [00:38:18](#)

او عدد هل صلى رکعتين او ثلاث قال المصنف ويبني على اليقين ما هو اليقين؟ الاقل ولا الاكثر على الاقل هو المتيقن اذا من شك هل رکعت او ما رکعت - [00:38:37](#)

اما يعمل يعتبر نفسه ما رکع ويأتي بالركوع. طيب شك هل سجدت سجدة واحدة او سجدتين؟ في الركعة الاولى يعتبرها سجدة واحدة هل صليت ثلاث انا الان في الركعة الثالثة وصليت ثلاث رکعات او رکعتين - [00:38:52](#)

يعتبرها رکعتين اذا هذا هو الشك. طيب اذا تعتبرها رکعتين ويصلی الثالثة ويأتي بالرابع ان كانت رباعية لكن بعد ذلك يسجد للسهو يسجد للسهو بسببه بسببه بحسب هذا الشك وهذا معنى قول المصنف ويبني على اليقين يعني الاقل - [00:39:08](#)

اذا شك في فعل الركن او شك في ماذا؟ او شك في عدد الاركان او عدد الرکعات ويبني على الاقل وهو المتيقن نعم ونقف هنا لنكمل فيما بعد ان شاء الله - [00:39:27](#)

صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى - [00:39:47](#)